من الهيئة الاولى الى الثانية فسمى الاصل معدولا عنه الاسم المعدول
بمعنى المعدول اليه لان المادة عدلت الى هيئة ولله در نظر ابن
الحاجب صايب فلا حجر بينه وبين المقصود حاجب قوله وهو
خروج الاسم اى اخراج خروج الفعل اذ لا يسمى عدلا قوله اى عن
صورته فسر الصيغة بالصورة لان الصيغة قد تطلق على
الكلمة باعتبار ما يعرضه من الهيئة فيقال ضرب صيغة الماضي
والمراد بالصورة الاعم من الصورة او ما فى حكمها فى كونها لازمة
للكلمة كالصورة فان احد الامور اللازم لافعل التفضيل
فكان اللام منه بمنزلة الصورة للكلمة وكذا الالف واللام فى المفرد الذى
صار علما بالغلبة فيكون سحر علما للسحر بعينه معدولا عن السحر ولا حاجة
لا دخال اخر الى تفسير تعريف العدل بالخروج عما هو حقه من الصيغة او
استلزام كلمة اخرى معه واما ما لتوهم من ان ما غير اليه التعريف
ينتقض بيوم الجمعة فى صمت يوم الجمعة فانه خرج عما هو حقه من
استلزام كلمة اخرى وهى فى بخلاف تعريف المص فانه لا مدخل
لفى فى الصورة حكما كاللام للفرق بينها وبين اللام لجواز الفصل
بينها وبين مجرورها بالحرف الزائد بخلاف اللام ففيه ان يوم الجمعة
لم تخرج عما هو حقه الى ما ليس حقه فان تقدير فى ايضا ما هو حقه قوله
الذى يقتضيه الاصل والقاعدة ان يكون ذلك الاسم عليها خروج الاسم
عن صيغة الاصلية بهذا المعنى فى عمر غير ظاهر لانه ليس هناك اصل

وقاعدة

وقاعدة يقتضى ان يكون عمر على صيغة عامر الا ان يقال لما اقتضى
ضرورة منع الصرف الى ان يحكم بانه معدول حكم بانه سمى باسم الفاعل
من العمارة فعامر اسم الفاعل من العمارة خرج من صيغته التى هى
على مقتضى القاعدة وهى عامر الى عمر قوله ولا يخفى ان صيغة المصدر
انه فيه ان صيغة الاسم ان كان بمعنى صورة تعرض لحروف الاصول فهيئة
الضرب هيئة الضارب وان كان ما تعرض المادة فى وضعه لمعناه
فهيئة ثلثة ثلثة ليست هيئة ثلث لان ما وضع له ثلثة ثلثة نفس العدد
وما وضع له ثلث الموصوف به فالوجه ان يقال خروج المشتقات
من المصادر السماعية بتغيير الصيغة بالاصلية لان صيغ المصادر
السماعية ليست من مقتضيات اصل وقاعدة والمشتقات
من المصادر القياسية بما خرجت به المغيرات القياسية قوله
فلا ينتقض بما حذف عنه بعض الحروف كما لا سيما المحذوفة الاعجاز
وكذا المحذوفة الاوايل مثل عدة والمحذوفة الاواسط كمقول فى وجه
ولا يبعد ان يقال خرج عنه كل ما غير بابدال حرف اصلى الى حرف اخر
كالمقام والابلاء فان المادة ليست باقية فيها فلم يبق من المغيرات
القياسية الا المدغمات فهى الخارجة باعتبار قيد المغايرة لا غير
هكذا ينبغى ان تحقق هذا المقام فما قيل فى بيان قوله فخرج عنه
المغيرات القياسية كالمقام فبعيد عن المقام قوله المقصود
هنا تمييز العدل عن ساير العلل فلذا رتضى هذا الجواب وهو ليس

Copyright © King Saud University